



الرئاسة العربية لسيورن مصرية
رئيس مجلس الوزراء
الرقم: ١٣٧٦٠
التاريخ: ٢٠١٤/١٠/٢٩

السيد وزير
.....

يعاد النظر بإجراءات ضبط استهلاك الوقود (بنزين - مازوت) و تصبح كما يلي :

- ١- يمنع تزويد أي سيارة أو آلية أو معدة هندسية بالوقود ما لم تكن مزودة بعداد مسافات - ساعي / ومنظم لها محضر معايرة أصولي .
- ٢- يمنع تزويد أي آلية تعمل على الوقود بالوقود قبل أن يتم معايرتها وفق واقع عملها من قبل اللجنة المشار إليها أعلاه وتنظيم محضر معايرة أصولي بذلك .
- ٣- يمنع تخزين أي كميات من الوقود في خزانات مختلفة السعارات / غير المركب عليها محطات وقود / ما لم يتم تركيب عداد على مخرجها ويتم إغلاق كافة الفتحات ومعاجلة التوصيلات التي تسمح بالعبث بمخرζوها .
- ٤- تعتمد كمية الوقود / البنزين / للدراجات النارية وتصبح كما يلي :
 - ٢٠ ليتر شهرياً للدراجة النارية في وزارات (الكهرباء - الموارد المائية - الزارعة والإصلاح الزراعي) والجهات التابعة لها .
 - ١٥ ليتر شهرياً للدراجة النارية في باقي الوزارات والجهات التابعة لها .
 - يجب أن تكون الدراجة النارية مزودة بعداد مسافة وفي حال كان معطلأً أو غير موجود يتم حفظ الكميات المحددة بالبند ٤ / بمقدار / ٥ ليتر / حتى يتم تركيب العداد وتعاد الكميات وفق ما وردت بالبند ٤ / اعتباراً من بداية الشهر الذي يلي شهر تركيب العداد ومعاييرته وتجريمه من قبل رئيس المراقب .
- ٥- يحدد الحد الأقصى للمسافة الشهرية لآليات الخدمة وفق ما يلي :
 • ١٠٠ كم شهرياً للسيارات السياحية بما فيها الحقلية وذات الدفع الرباعي / نقل صغيرة - نقل وركوب / التي حددت نسبة استهلاكها من البنزين بنتيجة المعايرة بـ ١٤ % وما دون .
 • ٥٠٠ كم شهرياً للسيارات (السياحية بما فيها الحقلية وذات الدفع الرباعي - نقل صغيرة - نقل وركوب) التي حددت نسبة استهلاكها من البنزين بنتيجة المعايرة بـ ١٥ % وما فوق .
 - مع مراعاة ما ورد بالبند ٦ - أعلاه على الجهات العامة وضع خطة شهرية لآليات الخدمة لديها لسنة كاملة خلال مدة أقصاها نهاية شهر تشرين ثاني من العام الذي يسبق عام الخطة وتعرض الخطة على رئاسة مجلس الوزراء - مكتب شؤون الآليات والمركبات الحكومية قبل تصديقها من الوزير المختص .
- ٦- إذا اقتضت مصلحة العمل زيادة المسافة عن المسافة الشهرية المحددة لآلية الخدمة (الخطة الشهرية) يجب أن تقرن بموافقة مسبقة من رئاسة مجلس الوزراء / مكتب الآليات الحكومية / .
- ٧- عند تكليف أي آلية حكومية / مخصصة أو خدمة / بمهمة سفر رسمية يتم التقيد بما يلي :

المرأز للراتبة والقطن

١٥٤٨
٢٠١٤/١٠/٢٩
الرئاسة العربية لسيورن مصرية

- أ) إختيار الآلية المناسبة من حيث عدد المقاعد الكافي للمكلفين بالمهمة .
- ب) يتمأخذ صورة واضحة بالموبايل أو بكاميرا لعداد الآلية في اليوم الذي يسبق اليوم الأول لل مهمة من قبل محاسب المحروقات حصراً وعلى مسؤوليته ويتم سحبها من الكمبيوتر كوثيقة يحتفظ بها .
- ج) يتمأخذ صورة لعداد الآلية في اليوم التالي لأنحر يوم بال مهمة من قبل محاسب المحروقات ايضاً ويتم سحبها من الكمبيوتر كوثيقة وتكون المسافة المقطوعة هي الفرق ما بين رقم العداد بنهاية المهمة ورقم العداد مع بداية المهمة .
- د) تتم المقارنة ما بين المسافة حسب جدول وزارة النقل الفاصلة بين مكان الإنطلاق والمكان المقصود بالمهمة ويجب أن تكون المسافة الناتجة عن الفرق بين العدادين مساوية للمسافة حسب جدول وزارة النقل مضافاً إليها ٢٥ كم وتحمل المسافات الزائدة عن ذلك ولا تمنح أي كمية وقد مقابلها .

١٠ - دعوة وزارة النفط والثروة المعدنية إلى اتخاذ الإجراءات العاجلة لتركيب الحساس على فوهات خزانات الآليات الحكومية التي تتزود بالوقود بموجب البطاقة الذكية .

- ١١ - يجب على إدارة الآليات في الشركات الإنتاجية اجراء معايرة للآليات المكلفة بإنجاز المشاريع سواء الإنسانية أو المائية أو الطرق عند البدء بتنفيذ المشروع ومن واقع عمل كل آلية والطبيعة الجغرافية لموقع المشروع على أن تتم المعايرة وهي تعمل بخدمة المشروع من قبل لجنة مؤلفة من / رئيس المراقب - محاسب المحروقات - ميكانيكي - سائق الآلية / وحسب العداد المستخدم / مسافة أو ساعة / .
- ١٢ - يوافى مكتب شؤون الآليات والمركبات الحكومية بجدول وفق النموذج (أ) يبين فيه حركة الوقود للخزانات الاحتياطية والمعدات التي تعمل من حالة الثبات كل ثلاثة أشهر ، وكل ستة أشهر للآليات التي تعمل من الحركة وفق النموذج (ب) / المرفق .
- ١٣ - تحدد المسافة الشهرية لوسائل النقل الجماعي استناداً إلى طول خط سيرها المحدد من قبل القائمين على إدارة الآليات يضاف إليها ٦١% من مسافة خط السير مع مراعاة المسافة الفاصلة بين آخر الخط وبين مكان سكن السائق في حال كان لا يقطن في منطقة أخرى الخط وعلى إدارة الآليات توخي اختيار السائق من منطقة آخر خط السير أو أقرب منطقة إليه ما أمكن .
- ويوافى مكتب شؤون الآليات والمركبات الحكومية بأطوال خطوط وسائل سير النقل الجماعي وفق النموذج (ج) .
- ١٤ - تم معايرة الآليات الزراعية بمختلف أنواعها من واقع عملها حسب الموسم / الحراثة - جمع الحصاد - جنى المحصول / نقله إلى أماكن التسليم أو المستودعات أو الأماكن الأخرى المخصصة لذلك .

- ١٥ - تقوم الجهات العامة عند حاجتها للتزويد بالوقود / سائل - قسائم - شحن بطاقة ذكية / بمراجعة فروع الشركة السورية لتخزين وتوزيع المواد البترولية / محروقات / مباشرة دون الرجوع إلى مكتب شؤون الآليات والمركبات الحكومية .
- ١٦ - يلغى العمل بكل ما هو مخالف لما سبق .

رئيس مجلس الوزراء

المهندس عماد خميس